

نحو تقوم و عدو مثاله اسم مع الوصف زيد قائم امه وكان الفاعل على وزن
 تانياً مجازياً وهو كلفه اي بحال المونث الحقيق يعني ما ليس له فوج
 مثاله مع الماص نحو توك طلعت الشمس ومثاله مع المصارع نحو تغرب
 الشمس ومثاله مع الوصف ليو رطاعة الشمس فيه من جهة الجنوب
 وكذا لو لم يكن وزناً كان مذكراً يولاً بالوث او تجل به عنده مثال الاول
 انته كذا في فاحشرها ان كذا يمول بالصحيفة ومثال الثاني قوله تعالى
 ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا في قرارة التانيك وما كان الحاق العلامة
 في هذا المقام يكون واجباً ويطلب بيان الواجب والواجب ذكر الشارح
 الوجوب بقوله فاحشرها له واجب واخر وقد اخذ هذا الوجوب من قول اللغويين
 الاق ويجوز كاسيات والوجوب يكون في سبب التين الاولى فاذا استدل العاقل
 الى ظاهر مصطلح حقيق التانيك ولو كان مستقلاً وكان مجموعاً بالالف والتا
 كقامت هند وقامت الهندان وقامت الهندات والمسألة الثانية
 هي ما ذكرها بقوله والى صميم متصل عايداً يوث غائب مطلقاً يفتحق
 التانيك او مجازية فالحقيق كمنه قامت او تقوم والجارح كشمس طاعت
 وانما واجب تانيك الفاعل في ذلك ليل يتوهم انه من فاعله مذكراً منتظراً
 ويجوز ان يقال هند قاما بها والشمس طلعت فربما اختلف الضمير المنفصل
 نحو هند ما قلها لاهي وما يقوم لاهي والشمس طلعت الاهي وما طلعت الاهي
 فالتذكير واجب في النشر لهدم النور المذكور لان الفعل لا يكون له واعلان
 بخلاف قول المرأة الحاضرة تمت واصفوفانه لا يمكن تانيته وان كان في غير
 منضلاً لمونث فاذا واجب اللاحق فالتانيك من علامة التانيك ناد وقد
 ذكره الشيخ بقوله وقد تقول بعضهم قال ولانه حكا سبباً ويعني العرب
 وهو في لا يبقا س عليه فيقتصر فيه على السماع وظاهر قول ابن مالك
 في الخلاصة انه يبقا س عليه على قلة وانما مجاز في جميع الكلام نعم المرة ويسير

المرة

المرة يترك لتانيها لان المراد بالمره فيها الجنس وهو مونث مجازي فانت
 الجنس فيه معنى الجماعة والجماعة مونث مجازي يجوز فيه ذلك الترك واما قوله
 انما قابل وهو عام من نحو بها اظا يقيق سحابة وارضا فاعتنين
 • فلانزلة ودقت ودقتها • ولا رضى ليقبل ايها •
 يحذف التاسر ليقبل وكان التيسر انقلت لان الفاعل ضم متصل فضرورة
 اي تحذف انتا منه لاجل ضرورة الشعر وقال ابن كيسان يجوز ترك التا
 في الكلام التثنية في الشمس طلعت كما يقال طلعت الشمس لان التانيك مجاز
 ولا فرق بين المصغر والظاهر واستدل على ذلك بان السماع كان يمكنه ان
 يتوكل انقلت ايها بالانقل فيما عدل عن ذلك مع تمكنه من دل على
 انه تحت الراضطر واجب بانه انما يثبت ما ذكر بعد ثبوت
 ان هذا السماع من يخفف الهمز بالانقل وغيره فان من العرب من لا يخبر
 في الهمز الا التحقيق وقد يعارضه بالمثل فيقال انما ثبت دعوى الضرورة
 بعد كونه ممن لا يخفف الهمز بالانقل ويؤيد ما قاله ابن كيسان ان
 الاعلم حكى في شرح كتاب سبويه انه روى نقلت ايها بتخفيف الهمز
 قال ولا ضرورة فيه على هذا اذ هذا دليل على ان قابله يجوز النقل قال
 وعلى رواية تحقيق الهمز انما هولنا ويل الاضرب لكان ولا ضرورة
 انتهى وفي هذا التا ويل نظر لان التا ويل في ايها باه كذا في الصريح
 ويجوز الوجهان اي الحاق العلامة وعدمه يعني يجوز التانيك
 والتذكير في اربع مسائل باللاحق ارجح من عدمه في جميعها الخمس
 الاربعة اعدادها اللاحق في العاقل اذا استدل المجازي التانيك
 الظاهر المتصل بالماثل نحو طلعت وطلع الشمس الاول مثال اللاحق
 والثاني مثال لعدمه قال تعالى يجمع الشمس القمر واستدل المجازي
 التانيك الظاهر المتصل من عامه مثال اللاحق قد جازيكم وعظرس